فتاوى الزواج والطلاق

زواج بدون ولى ولا توثيق؟ وثبوت النسب للمولود؟/الجمعـة)51-3-4202م(/ ٥ رمضـــان ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

طيب امرأة في الثالثة واربعين والاربعين من العمر والدها متوفى زوجت نفسها بدون ولي ذهبت الى المسجد بالمغرب وبوجود شهيدين قال له الشيخ وقالت زوجتك نفسي وهكذا فعل لم يتم تسجيل اي شيء - 00:00:00

لم يتم اخبار المحكمة لا تملك اي ورقة شرعية او قانونية وتم الدخول وبالمناسبة ان اهلها واهله على علم بالزواج ما عدا اولادها هل هذا زواج ام زنا وماذا يحدس؟ - 00:00:29

ماذا لو حصل حمل ولا يوجد اثبات شرعي او قانوني بالزواج الجواب عن هذا الاصل انه لا نكاح الا بولي كما صح بذلك الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:49

وعلى هذا جماهير اهل العلم وهو اختيار مجمع فقهاء الشريعة وخالف في ذلك الاحناف فاجازوا للمرأة البالغة الرشيدة ان تزوج نفسها من الكفء بمهر المثل والعقول اذا ابرمت وتأكدت بالدخول - 00:01:05

تصحيحها على مذهب من المذاهب المعتبرة المتبوعة فلا ينبغي ان يصار الى ابطالها واتهام اصحابها بالفاحشة وهم متأولون ولكن ينصحون بتجديد العقد اخذا بالاحتياط وخروج من اما الأولاد الذين ينشأون عن هذا الزواج - 00:01:28

هم اولاد شرعيون يثبت نسبهم شرعا قاعدة ان كل نكاح يعتقد اطرافه حله يثبت به النسب ولو كان باطلا في الواقع ثم نتزوج باخته من الرضاعة جهلا وان تزوج امرأة اكتشف بعد عشرين سنة من الزواج - 00:01:54

وبعد خمسة وبعد خمسة من الولد انها اخته من الرضاعة يفرق بينهما فورا في الله علاقة لهذا بثبوت نسب الاولاد. الاولاد يثبت نسبهم شرعا الى ابيهم فان للشارع تشوفا الى اثبات النفس - 00:02:16

يثبته باضعف الادلة. ولا ينفيه الا وامر التوثيق القانوني للنكاح لا علاقة له بصحة العقد بل هو لحفظ الحقوق والمنع من التجحد عند التنازع الزواج العرفي الذي استوفى اركان الزواج - 00:02:35

شرائط صحتي زواج صحيح تخلف عنه توثيق القانوني. التوثيق القانوني مهم ومهم جدا لحفز الحقوق والمنع من التجاحد عند التنازع لكن تخلف لا ينعكس على العقد فينصحون بالمبادرة الى التوفيق - 00:02:58